

الوسيط في المذهب

\$ الفصل الثاني فى الشعور والعظام .

وفى الشعر والصوف والریش قولان .

أحدهما وهو المنصوص ها هنا أنها تنجس بالموت والإبناية تبعاً للأصل فى حكم الحياة والموت .

والثاني وهو منصوص فى الديات أنها لا تنجس بموت الأصل فإنها خالية عن الحياة .

وأما العظام ففيه طريقان .

منهم من قطع بنجاستها بالموت لأنها تتألم ولأن الودك فيها نجس فيدل على نجاسة الطرف إذ

لا حياة فى الودك ومنهم من طرد القولين \$ التفريع .

إن ألحقناها بالجمادات فجميع الشعور طاهرة إلا شعر الكلب والخنزير على أحد